

## محافظة الشرقية

قرار رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٥

### محافظ الشرقية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته

التنفيذية وتعديلاتهما :

وعلى قانون التعاون الإنتاجي رقم ١١٠ لسنة ١٩٧٥ :

وعلى قرار وزير التضامن الاجتماعي رقم (٤٣٨) بتاريخ ٢٠٢٠/١١/٤ بتفويض السادة المحافظين كل في نطاق محافظته في الاختصاصات الواردة بالمواد أرقام (٩٠ ، ٨٣ ، ٨٤ ، ٧٧ ، ٥٣ ، ٤٦ ، ٤٥) من قانون التعاون الإنتاجي رقم ١١٠ لسنة ١٩٧٥ :

وعلى مذكرة مديرية التضامن الاجتماعي بالشرقية رقم (٢١٤٩) في ٢٠٢٤/١١/٢١ بشأن طلب الموافقة على إصدار قرار بإيقاض الجمعية التعاونية الإنتاجية لنقل البضائع بالسيارات بمحافظة الشرقية نظرًا لنقص عدد أعضائها عن الحد اللازم قانوناً لتأسيسها وتوقفها عن ممارسة النشاط منذ سنوات وإنصراف أعضائها عن التعامل معها وموافقة الاتحاد التعاوني الإنتاجي المركزي على انقضائه الجمعية والمؤشر عليها منها :

وعلى كتاب مديرية التضامن الاجتماعي المحرر في ٢٠٢٥/١/١٩ والمرفق به كتاب الاتحاد التعاوني الإنتاجي المركزي رقم (٢٥٨١) في ٢٠٢٣/١٠/٢٥ والمتضمن ببيان الاتحاد قرار بجلستيه المنعقدتين بتاريخ ٢٠٢٢/٦/١٩ ، ٢٠٢٢/٦/٢٢ على انقضائه الجمعية :

**قرر:**

**(مادة أولى)**

انقضى الجماعة التعاونية الإنتاجية لنقل البضائع بالسيارات بمحافظة الشرقية وذلك نظراً لنقص عدد الأعضاء عن الحد القانوني اللازم لتأسيسها وتوقفها عن ممارسة النشاط منذ سنوات وانصراف الأعضاء عنها طبقاً لنص الفقرة الأولى من المادة (١٨٣) من قانون التعاون الإنتاجي الصادر بالقانون رقم ١١٠ لسنة ١٩٧٥

**(مادة ثانية)**

على الاتحاد التعاوني الإنتاجي المركزي اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة ل مباشرة إجراءات التصفية ونشر حسابات الجمعية المشار إليها طبقاً للقانون رقم ١١٠ لسنة ١٩٧٥ بشأن التعاون الإنتاجي وللاتحاد سلطة تحفظ على أموال الجمعية وموجوداتها من تاريخ صدور قرار الانقضاض .

**(مادةثالثة)**

تتولى مديرية التضامن الاجتماعي بالشرقية اتخاذ الإجراءات اللازمة لنشر القرار في الواقع المصرية .

**(مادة رابعة)**

يعمل بهذا القرار فور صدوره وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

صدر في ٢٠٢٥/١/٢٧

محافظ الشرقية

مهندس / حازم الأشموني